

قانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٣

**بريط موازنة الهيئة القومية لاتحاد الإذاعة والتليفزيون
للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣**

**باسم الشعب
رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعديلة له ;
وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن اتحاد الإذاعة والتليفزيون
والمعدل بالقانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٨٩ ;
وبناءً على ما عرضه وزير المالية ;
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

مجلس الشوري القانون الآتي نصه . وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية لاتحاد الإذاعة والتليفزيون للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٢٠١٤٠١٠٠٠٩٧١ جنيه (فقط وقده تسعة مليارات وسبعمائة وواحد وسبعون مليوناً وعشرة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٢٠١٤٠٤٩٣٥٥ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وتسعمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٠١٤٠٤٩٣٥٥ جنيه .
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٠١٤٠٤٩٣٥٥ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٢٠١٤٠١٨٨٧ جنيه (فقط وقده مليار وثمانمائة وسبعة وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٣٠٤٨٥ جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات وثمانية وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٤٨٣٥٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وثمانمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وعشرة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٨٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٠٣٥٥١٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٤٨٣٥٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وثمانمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وعشرة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٥٣٥٥١٠٠٠ جنيه (منها مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه مساهمات من الخزانة العامة) .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٣ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٩ يونيو سنة ٢٠١٣ م) .

مُشروع موازنة المدينة القومية لاتحاد الأذانة والتلبيزيون

السنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٤

الجريدة الرسمية - العدد ٢٦ مكرر (ز) في ٣٠ يونيو سنة ٢٠١٣

بيان	٢٠١٣/٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٣/٢٠١٤/٢٠١٣	بيان
الإيرادات:			التالييف والمصروفات:
مجموعـة (١) إيرادات النشاط مجموعـة (٢) منح وإعـانـات مجموعـة (٣) إيرادات استثمارـات وفوائد مجموعـة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٩٠..... ٢٠..... ٣٧٨٣٥..... -	٧٣..... ٢٠..... ٣٧٨٣٥..... -	مجموعـة (١) خامـات ومواد وقود وقطعـ غير مجموعـة (٢) الأجرـ مجموعـة (٣) المـصروفـات مجموعـة (٤) مشـتريـات بـضـائـع بـغـرضـ البيـع مجموعـة (٥) أعبـاءـ وخصـائـصـ -
حملـة الإـيرـادـات حسـائـرـ العـامـ (عـجزـ النـشـاطـ) حملـةـ المـوازـنـةـ الـبـارـيـةـ حملـةـ التـكـالـيفـ وـالمـصـروفـاتـ حملـةـ المـوازـنـةـ الـبـارـيـةـ الاستـخدـامـاتـ الـأـسـمـالـيـةـ استـخدـامـاتـ اـسـتـثـمـارـيـةـ تحـويـلاتـ رـأسـالـيـةـ حملـةـ الـاسـتـخـدـامـاتـ الـأـسـمـالـيـةـ حملـةـ الـموـازـنـةـ اجـمالـيـ الـموـازـنـةـ	١٥٨٠..... - - - -	١٥٨٧..... - - -	١٥٨٠..... - - -
اجـمالـيـ الـموـازـنـةـ	٨٩٩٧٨٤٨.....	٩٧٧١٠١.....	اجـمالـيـ الـموـازـنـةـ